

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٧٢

بتعيين نائب لرئيس قطاع الشؤون الاقتصادية
باتحاد الإذاعة والتلفزيون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتلفزيون ؛
وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب
الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والمسكرين المعدل
بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨
لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
التنزيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / حسين محمد أحمد عثمان، نائبا لرئيس قطاع
الشؤون الاقتصادية باتحاد الإذاعة والتلفزيون من الفئة المالية ، مع منحه
بدل تنزيل مقداره ١٠٠٠ جنيه سنويا يخفص إلى ٧٥٠ جنيها، طبقا لأحكام
القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام
تنفيذ هذا القرار ما

مدور برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٢ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٥ لسنة ١٩٧٢

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٢ في شأن تعديل

التعريف الجمركية ؛

قرر :

مادة ١ - تعفى من الزيادة في الضريبة الجمركية التي تقررت بمقتضى
قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٢ المشار إليه ، السيارة ماركه
مريسيدس ٢٥٠ المفرج عنها مؤقتا بالبيان الجمركي رقم ١٤٥٠ م . س
جمرك اسكندرية في ١٩٧٢/٧/٢ برسم السيد / محمد مجدى حسين ،
سفير جمهورية مصر العربية في تشيكوسلوفاكيا سابقا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدور برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٣٩٢ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩٠ لسنة ١٩٧٢

بتعيين أمين عام وأمين عام مساعد لمجلس الوزراء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم الرقابة الإدارية المعدل
بالقانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٩ ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب
الإضافية المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن تحديد بدلات
التنزيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / أحمد صلاح الدين عفيفي ، أمينا عاما لمجلس
الوزراء بالدرجة الممتازة بمرتب سنوي قدره ٢٠٠٠ جنيه علاوة على بدل
تنزيل قدره ١٥٠٠ جنيه يخضع للتخفيض المنصوص عليه بالقانون رقم ٣٠
لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته .

مادة ٢ - يعين السيد / كمال أحمد السيد متولى ، أمينا عاما مساعدا
لمجلس الوزراء بدرجة وكيل وزارة (١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) علاوة على بدل
تنزيل قدره ١٠٠٠ جنيه يخضع للتخفيض المنصوص عليه بالقانون رقم ٣٠
لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدور برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٢ (١٧ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات